الاعتداء والتهديد بالعنف - إشعار بالعقوبات والأحكام

يتطلب KRS 158.1559 إشعاراً مكتوباً لجميع الطلاب، والاهل والأوصياء على الطلاب في غضون عشرة (10) أيام من اليوم التعليمي الأول للمدرسة بأحكام KRS 508.078 (مما يجعل من جريمة توجيه التهديدات الموصوفة ضد الأشخاص المنتسبين للمدرسة والأشخاص بشكل قانوني على ممتلكات المدرسة أو ضد العمليات المدرسية). امتثالاً لهذا المطلب، يرد نص KRS 508.078 أدناه. يرجى العلم بأن هناك عقوبات خطيرة على جريمة التهديد الإرهابي من الدرجة الثانية. تشمل العقوبات المحتملة عند الإدانة بهذه الجناية من الفئة D السجن لمدة لا تقل عن سنة واحدة (1) ولا تزيد عن خمس (5) سنوات وغرامة لا تقل عن ألف (1,000 دولار) ولا تزيد عن عشرة آلاف (10,000 دولار) على النحو المنصوص عليه في KRS 532.060 وKRS 534.030، على التوالي. بالإضافة إلى ذلك، قد تأمر المحكمة في قضية الأحداث التي تتعامل مع التهم القائمة على التهديدات بالقنابل أو التهديدات الجنائية الأخرى التي تعطل العمليات المدرسية الطفل أو والده (والديه) بالتعويض (دفع النفقات) الناجم عن التهديد لأطراف مثل المنطقة أو المستجيبين الأوائل (KRS 635.060).

KRS 508.078 (تهديد إرهابي، الدرجة الثانية)

1. يكون الشخص مذنبا بالتهديد الإرهابي من الدرجة الثانية، بخلاف ما هو منصوص عليه في KRS 508.075، عندما يقوم عمداً:

a) فيما يتعلق بوظيفة مدرسية، يهدد بارتكاب أي فعل من المحتمل أن يؤدي إلى الوفاة أو الإصابة الجسدية الخطيرة لأي مجموعة طلابية، معلم، عامل متطوع، أو موظف في مدرسة عامة أو خاصة ابتدائية، ثانوية أو مدرسة مهنية أو مؤسسة للتعليم ما بعد الثانوي، أو لأي شخص آخر يتوقع بشكل معقول أن يكون بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة أو في نشاط تقره المدرسة، إذا كان التهديد مرتبطا بتوظيفهم من قبل مدرسة، أو العمل أو الحضور في المدرسة، أو وظيفة مدرسية. لا يحتاج التهديد الموجه إلى شخص أو أشخاص أو إلى مدرسة إلى تحديد هوية شخص معين أو أشخاص معينين أو مدرسة من أجل حدوث انتهاك لهذا القسم؛

b) يقدم بيانات كاذبة بأي وسيلة، بما في ذلك الاتصالات الإلكترونية، لغرض:

1. التسبب في إخلاء مبنى المدرسة أو ممتلكات المدرسة أو النشاط الذي تقومه المدرسة؛

2. التسبب في إلغاء الفصول المدرسية أو النشاط الذي تقتضيه المدرسة ؛ أو

3. خلق الخوف من الأذى الجسدي الخطير بين الطلاب أو أولياء الأمور أو موظفي المدرسة؛

c) يدلي ببيانات كاذبة بأنه وضع سلاح دمار شامل في أي مكان آخر غير المكان المحدد في KRS 508.075 ؛ أو

d) بدون سلطة قانونية يضع سلاح دمار شامل مزيف في أي مكان آخر غير المكان المحدد في KRS 508.075.

الاعتداء والتهديد بالعنف - إشعار بالعقوبات والأحكام

KRS 508.078 (التهديد الإرهابي، الدرجة الثانية) (تابع)

2. يتم وضع سلاح الدمار الشامل المزيف بسلطة قانونية إذا تم وضعه كجزء من تمرين تدريبي رسمي من قبل موظف عام، على النحو المحدد في KRS 522.010.
3. لا يكون الشخص مذنباً بارتكاب جريمة بموجب هذا القسم إذا قام، ببراءة وبإعتقاد بأن المعلومات صحيحة، بإبلاغ تهديد من شخص آخر إلى موظفي المدرسة، أو ضابط السلام، وكالة إنفاذ القانون، وكالة عامة تشارك في الاستجابة للطوارئ، أو نقطة إجابة للسلامة العامة ويحدد الشخص الذي تم إبلاغ التهديد منه، إذا كان معروفاً.
4. التهديد الإرهابي من الدرجة الثانية هو جناية من الدرجة D.

توقيع المدير:_____ تاريخ:_____8/1/2024

____8/1/2025